|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| C:\Users\User\Favorites\Documents\Desktop\UNEnvironment_Logo_Arabic_Full_colour.jpgCBD | |  | Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:un.emf |
| Distr.  GENERAL  CBD/SBI/3/4/Add.2  18 February 2021 ARABIC ORIGINAL: ENGLISH | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted** | | |

**الهيئة الفرعية للتنفيذ**

الاجتماع الثالث

سيُحدَّد المكان والمواعيد لاحقا

البند 5 من جدول الأعمال المؤقت[[1]](#footnote-3)\*

مشروع الخطوط العريضة لخطة عمل الاعتبارات الجنسانية لما بعد عام 2020

أولا- مقدمة

1- تحتوي هذه الوثيقة على مشروع مُنقَّح للخطوط العريضة لخطة عمل الاعتبارات الجنسانية لفترة ما بعد عام 2020. ونُقِّح المشروع استنادا إلى الملاحظات المقدَّمة أثناء المشاورة المتعلقة بالمشروع الأول للخطوط العريضة، والذي فُتح باب التعليق عليه في الفترة من 4 إلى 31 أغسطس/آب 2020. [[2]](#footnote-4) ويسترشد هذا المشروع بالمشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، الذي نُشر في 17 أغسطس/آب 2020، ويُقصد منه أيضا أن يكون متوائما معه ([CBD/POST2020/PREP/2/1](https://www.cbd.int/doc/c/1caf/bc8c/66274f93c3676cd1bc3ae52f/post2020-prep-02-01-ar.pdf)).

2- وقد أُعدت هذه الوثيقة لكي تنظر فيها الأطراف وأصحاب المصلحة في الاتفاقية. ويُقترح الآن عقد مشاورة ثانية للحصول على مزيد من الآراء والتعليقات بشأن هيكل مشروع الخطة، واختيار وصياغة مشاريع الغايات وآليات التنفيذ والاستعراض وما يقابلها من أهداف. ويُطلب أيضا تقديم مُدخلات بشأن الإجراءات والمؤشرات الممكنة. وعلى الرغم من أنّ الأهداف الرئيسية للخطة لا تزال قيد المناقشة في هذه المرحلة، إلا أنه لا يُعتزم الحصول على معلومات أكثر تفصيلا مثل معلومات عن الجهات الفاعلة المسؤولة والنواتج المتوخاة والجداول الزمنية. ويُطلب تقديم مُدخلات بشأن هذا المشروع المُحدَّث للخطوط العريضة من أجل إعداد مشروع مُنقَّح للخطوط العريضة لمناقشته في الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ،[[3]](#footnote-5) وذلك لدعم إعداد خطة عمل جديدة بشأن الاعتبارات الجنسانية لكي ينظر فيها الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف المقرر عقده في عام 2021.

3- **ويُطلب تقديم ​​التعليقات بحلول 22 مارس/آذار 2021** باستخدام النموذج المتاح على الرابط التالي: <https://www.cbd.int/sbi/review.shtml>.

**موجز للتعليقات المقدَّمة**

4- لقد قُدِّم ما مجموعه 30 ملاحظة[[4]](#footnote-6) في فترة المشاورات الأولية، بما في ذلك 10 ملاحظات من الأطراف و20 ملاحظة من أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين. وتناولت التعليقات نطاق وهيكل مشروع الخطوط العريضة، وكذلك عملية وضعه، ومواءمته مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وبعض النصوص المحددة المقترحة في الأقسام الثلاثة للخطوط العريضة. وأشارت الملاحظات المقدَّمة إلى أنّ الخطة النهائية ينبغي أن تكون أكثر شمولا من حيث النطاق، وأن تتضمن إشارة أكثر وضوحا إلى نساء الشعوب الأصلية والنساء والفتيات الريفيات، وينبغي أن تتَّبع نهجا متعدد الجوانب، مع إبراز الروابط بالأصل الإثني والوضع الاجتماعي والطبقة الاجتماعية والميل الجنسي والهوية الجنسانية والعمر والبيئة، من بين عوامل أخرى. وفيما يتعلق بالهيكل، أبرزت الملاحظات الحاجة إلى إضافة عناصر أخرى إلى الخطة، من بينها إجراءات/أنشطة محددة، والجهات الفاعلة المسؤولة، والنواتج المتوخاة، والمؤشرات، والجداول الزمنية، ومستوى التنفيذ (المستوى/المستويات العالمي و/أو الإقليمي و/أو الوطني و/أو دون الوطني).

5- وفيما يتعلق بالعملية، أشارت إحدى الملاحظات إلى ضرورة مواصلة النقاش بشأن وضع خطة عمل للاعتبارات الجنسانية لما بعد عام 2020 نظرا لعدم وجود قرار رسمي من جانب الأطراف بوضع خطة جديدة، وأشارت أيضا إلى ضرورة الاتفاق على النهج الأكثر فعالية وكفاءة لوضع خطة جديدة. وفيما يتعلق أيضا بالعملية، أشارت بعض الملاحظات أيضا إلى ضرورة إتاحة المزيد من الوقت كي يقدم المجتمع المدني آراءه وتعليقاته بشأن الخطوط العريضة لهذه الخطة. وأكد عدد من الملاحظات على ضرورة مواءمة الخطة الجديدة على نحو أكمل مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بما يتجاوز مشروع الهدف 20، وذلك لضمان تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب الإطار العالمي، وأشارت أيضا إلى أنّ مشاريع الأهداف، بما فيها الهدف 20، لم تُعتمد بعد. وتضمنت تعليقات أخرى ضرورة التمييز بين الحصول المتساوي على المنافع الناشئة عن حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وبين الهدف الثالث للاتفاقية (الحصول وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية)، في حين أنّ عدة ملاحظات أخرى حددت الحاجة إلى توخي المزيد من الدقة فيما يتعلق ببعض الاحتياجات المحددة من الموارد، وكذلك بمتطلبات الإبلاغ على المستوى الوطني. وأشارت إحدى الملاحظات إلى أنّ تنفيذ بعض مجالات العمل قد يقع خارج نطاق ولاية وزارة البيئة في بلدها، وتساءلت عما إذا كانت الاتفاقية لديها آليات لحماية المدافعين عن البيئة والأشخاص المعرضين للعنف الجنساني.

6- واستجابة للنقاط المطروحة في هذه الملاحظات، أعيدت صياغة مشروع الخطوط العريضة ليتواءم على نحو أوسع مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وتم تبسيطه أيضا بُغية زيادة مستوى الوضوح وتقليل أوجه التداخل. وتمشيا مع إطار ما بعد عام 2020، نُقِّحت مشاريع مجالات العمل بوصفها غايات، واختُزلت البنود المُدرجة تحت القسمين المتبقيين من مشروع الخطوط العريضة السابق (آليات دعم التنفيذ، والمسؤولية والشفافية، والتواصل، وإذكاء الوعي، وزيادة الإقبال) في أربع آليات للتنفيذ والاستعراض. وحتى يتسنّى زيادة إبراز التركيز على تنوع النساء والعوامل المتقاطعة (الديموغرافية والاقتصادية والعرقية والإثنية والجغرافية، من بين عوامل أخرى) التي قد تُسهم في جعلهن أكثر ضعفا وتهميشا، نورد أدناه عددا من المبادئ الأساسية التي يُفترض أن يتحدد من خلالها إطار مشروع الخطوط العريضة.

**ثانيا- الغرض**

7- يُقصد من مشروع الخطوط العريضة أن يشكل أساسا لوضع خطة عمل للاعتبارات الجنسانية لما بعد عام 2020 تكون بمثابة آلية لتنفيذ العناصر الجنسانية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وعلى النحو المبين في المشروع الأوّلي المُحدَّث، تقر نظرية التغيير الواردة في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي بضرورة الاعتراف المناسب بالمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، والنُهج التي تراعي المنظور الجنساني في تنفيذ الإطار. ويُسلَّط الضوء على المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والنُهج التي تراعي المنظور الجنساني كأحد الظروف التمكينية اللازمة لتنفيذ الإطار. ولذلك ينبغي أن يُنظر إلى خطة عمل الاعتبارات الجنسانية لما بعد عام 2020 على أنها وسيلة لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بصورة تراعي المنظور الجنساني. ويُقصد من الغايات والأهداف والإجراءات المقترحة في مشروع الخطوط العريضة لخطة عمل الاعتبارات الجنسانية أن تكون ذات صلة بجميع غايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وأن تكون منطبقة عليها. وفيما يتصل بذلك، يُقصد من آليات التنفيذ والاستعراض المقترحة وما يقابلها من أهداف وإجراءات أن تدعم تحقيق مشاريع أهداف خطة عمل الاعتبارات الجنسانية.

**المبادئ**

8- يستند وضع خطة عمل الاعتبارات الجنسانية، وغاياتها وآليات تنفيذها واستعراضها وأهدافها وإجراءاتها المقترحة، وتنفيذها على النحو المنشود، إلى المبادئ التالية:

(أ) اعترافا بأنّ نساء وفتيات الشعوب الأصلية يشاركن بصورة أساسية في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ومع ذلك لا يزلن يتعرضن للتمييز ويعانين من التهميش في عمليات صنع القرار، وفي الوصول إلى الموارد وامتلاكها، بما في ذلك الأراضي، وفي تلقّي المنافع المرتبطة بالتنوع البيولوجي، سيوُلَى اهتمام خاص، بما في ذلك من خلال اتخاذ إجراءات موجَّهة، لدعم مشاركة نساء وفتيات الشعوب الأصلية في تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية ولتلبية احتياجاتهن فيما يتعلق بتنفيذها. وسيشمل ذلك الاعتراف بالمعارف التقليدية لنساء الشعوب الأصلية وتقديرها، بُغية دعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وكذلك التقاسم العادل والمنصف للمنافع؛

(ب) واعترافا بأنّ النساء والفتيات الريفيات يعانين بصورة غير متناسبة من الفقر والاستبعاد، ويواجهن قيودا كبيرة وتهميشا في عمليات صنع القرار، وفي الوصول إلى الموارد وامتلاكها، بما في ذلك الأراضي، وفي تلقّي المنافع[[5]](#footnote-7)، ينبغي أيضا إيلاء اهتمام خاص لدعم مشاركة النساء والفتيات الريفيات في تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية ولتلبية احتياجاتهن فيما يتعلق بتنفيذها؛

(ج) واعترافا بأنّ النساء والرجال والفتيان والفتيات في جميع أنحاء العالم يعانون من التهميش بطرق مختلفة ومتعددة ومتقاطعة حسب أصلهم الإثني ووضعهم الاجتماعي وطبقتهم الاجتماعية وميلهم الجنسي وهويتهم الجنسانية وعمرهم وبيئتهم، من بين عوامل أخرى، واعترافا بالحواجز الهيكلية التي تعترض النساء والفتيات، فإنّ نهجا متعدد الجوانب سيُتَّبع في تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية، مع إعطاء الأولوية لاحتياجات ومصالح جميع النساء والفتيات، ومع إيلاء اهتمام خاص لهؤلاء الأكثر تهميشا. وستسعى عملية تنفيذ الخطة أيضا إلى ضمان مشاركة الرجال والفتيان، وذلك لضمان اتباع نهج تعاوني وداعم لتحسين العلاقات بين الجنسين؛

(د) واعترافا بأهمية التركيز على المساواة بين الجنسين كغاية قائمة بذاتها ومكون شامل وحاسم من مكونات خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، وعدم قابلية تجزئة هذه الغايات والأهداف، التي اعتمدتها جميع بلدان العالم، فإنّ الغرض من خطة عمل الاعتبارات الجنسانية أن تكون مكمّلة وداعمة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، تمشيا مع جدول أعمال التنوع البيولوجي؛

(هـ) واعترافا بالروابط القائمة بين المساواة بين الجنسين والتنوع البيولوجي وتغير المناخ وتدهور الأراضي، من بين شواغل بيئية أخرى، ستسعى عملية تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية إلى تعظيم أوجه التآزر بين مجالات العمل هذه، بما في ذلك من خلال جمع واستخدام بيانات مصنَّفة حسب نوع الجنس وعوامل ديموغرافية أخرى، من أجل تحقيق الأهداف المشتركة.

9- تجدر الإشارة إلى أنه بُغية تسهيل قراءة هذه الوثيقة، لم تُدرَج إشارات خاصة إلى نساء وفتيات الشعوب الأصلية والمناطق الريفية وإلى تنوع النساء والفتيات في كل بيان من البيانات المقدَّمة في مشروع الخطوط العريضة (تحت عناوين مشاريع الغايات، وآليات التنفيذ والاستعراض، والأهداف، والإجراءات). وعلى النحو المبين في المبادئ المذكورة أعلاه، فقد عُقدت النية على إيلاء اهتمام خاص لدعم مشاركة وتلبية احتياجات نساء وفتيات الشعوب الأصلية والمناطق الريفية، والنساء والفتيات الأكثر تهميشا في جميع مجالات الخطة النهائية. ومن ثم ينبغي أن تُفهم الإشارات إلى "النساء والفتيات" في مشاريع الغايات، وآليات التنفيذ والاستعراض، والأهداف، والإجراءات على أنها تشمل *جميع* النساء والفتيات، بمن فيهن نساء وفتيات الشعوب الأصلية والمناطق الريفية والمنتميات إلى فئات متنوعة ومهمَّشة.

**ثالثا- الهيكل المنقَّح لمشروع الخطوط العريضة**

10- على النحو المبين أعلاه، نُقِّح مشروع الخطوط العريضة هذا ليتواءم بصورة مباشرة مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، وأعيدت هيكلته ليحتوي على ثلاثة مشاريع غايات شاملة والأهداف المتصلة بها وأمثلة الإجراءات، وعلى أربعة مشاريع لآليات التنفيذ والاستعراض والأهداف المتصلة بها وأمثلة الإجراءات. وقد حُددت أدناه معالم مشاريع الغايات وآليات التنفيذ والاستعراض والأهداف المتصلة بها وفقا للغايات والمراحل الرئيسية والأهداف الخاصة بالمشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا التحديد للمعالم يسلّط الضوء على غايات الإطار ومراحله الرئيسية وأهدافه الأكثر أهمية بصورة مباشرة، ولا يتضمن الروابط الأقل مباشرةً بغايات وأهداف الإطار المتبقية. وبما أنّ هذا التحديد للمعالم يستند إلى مشاريع أهداف وغايات ومؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، فمن المُزمع تحديثه تمشيا مع الإطار في المراحل المبقلة.

**مشاريع الأهداف**

**الغاية الشاملة 1:** تَمتُّع النساء والفتيات بالمساواة في فرص الحصول على موارد التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وما يرتبط بها من موارد وخدمات اقتصادية وامتلاكها والتصرف فيها.

*الهدف 1-1:* تعزيز حقوق المرأة في الأراضي والموارد البيولوجية (بما في ذلك تحديد وإزالة الحواجز المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية)

*الهدف 1-2:* الحد من العنف الجنساني الذي يُرتكب أثناء الحصول على التنوع البيولوجي وحفظه (بما في ذلك حماية المدافعات عن حقوق الإنسان البيئية)

*الهدف 1-3:* ضمان وجود آليات لتمكين النساء من الحصول المتساوي على الموارد والخدمات اللازمة لدعمهن في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام (بما في ذلك الخدمات المالية، والائتمان، وبرامج التدريب، والمعلومات ذات الصلة، والتعليم، من بين أمور أخرى)

الغاية المناظِرة بين غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: الغاية باء: تقييم المساهمات التي تقدمها الطبيعة إلى الناس أو الحفاظ عليها أو تعزيزها من خلال الحفظ والاستخدام المستدام من أجل دعم خطة التنمية العالمية لصالح جميع الناس.

المرحلة الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية: (أ) تسهم الطبيعة في النظم الغذائية المستدامة والأمن الغذائي، والوصول إلى مياه الشرب المأمونة، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية.

الهدف 20 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، ضمان المشاركة المنصفة في صنع القرار المتعلق بالتنوع البيولوجي وضمان الحقوق على الموارد ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، وفقا للظروف الوطنية.

**الغاية الشاملة 2:** انتفاع النساء والفتيات من الطبيعة والتنوع البيولوجي على قدم المساواة مع الرجال والفتيان

*الهدف 2-1:* ضمان وجود آليات لتمكين النساء والفتيات من الحصول المتساوي على منافع الطبيعة (بما في ذلك التغذية والأمن الغذائي وسبل العيش والصحة والرفاه، من بين أمور أخرى).

*الهدف 2-2:* تعزيز حصول النساء والفتيات على فرص عمل رسمية جيدة ومدفوعة الأجر في القطاعات وسلاسل الأنشطة المضيفة للقيمة المرتبطة بالتنوع البيولوجي.

الغاية المناظِرة بين غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: الغاية باء: تقييم المساهمات التي تقدمها الطبيعة إلى الناس أو الحفاظ عليها أو تعزيزها من خلال الحفظ والاستخدام المستدام من أجل دعم خطة التنمية العالمية لصالح جميع الناس.

المرحلة الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية: (أ) تسهم الطبيعة في النظم الغذائية المستدامة والأمن الغذائي، والوصول إلى مياه الشرب المأمونة، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية.

الغاية جيم من غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بشكل عادل ومنصف

المراحل الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية: (1) إنشاء آليات الحصول وتقاسم المنافع في جميع البلدان؛ (2) زيادة تقاسم المنافع بنسبة [X في المائة].

الهدف 8 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، ضمان المنافع، بما في ذلك التغذية والأمن الغذائي وسبل العيش والصحة والرفاه، للناس، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفا من خلال الإدارة المستدامة للأنواع البرية من الحيوانات والنباتات.

الهدف 10 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، ضمان أن تسهم الحلول القائمة على الطبيعة ونهج النظم الإيكولوجية في تنظيم جودة الهواء، والأخطار والأحداث المناخية المتطرفة، وجودة وكمية المياه لما لا يقل عن [XXX مليون] شخص.

الهدف 12 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، زيادة المنافع المتقاسمة من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بمقدار [X] من خلال ضمان الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

الهدف 14 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، خفض الآثار السلبية التي يتعرض لها التنوع البيولوجي بنسبة [50 في المائة] على الأقل من خلال ضمان استدامة ممارسات الإنتاج وسلاسل الإمداد.

**الغاية الشاملة 3:** تناول رؤى ومصالح واحتياجات النساء والفتيات بقدر متساو في القرارات المتعلقة بسياسات وخطط وبرامج التنوع البيولوجي.

*الهدف 3-1:* زيادة وتعزيز مشاركة المرأة ودورها القيادي على جميع مستويات صنع القرارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

*الهدف 3-2:* تعزيز المشاركة والقيادة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في عمليات الاتفاقية، بما في ذلك من خلال إشراك الجماعات النسائية وعضوات الوفود.

*الهدف 3-3:* إدماج الاعتبارات الجنسانية في الالتزامات الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وفي عمليات تنفيذها وإعداد ميزانياتها والإبلاغ عنها.

الغاية المناظِرة بين غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: الغاية دال: توافر وسائل التنفيذ لتحقيق جميع الغايات والأهداف الواردة في الإطار.

المراحل الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية: (أ) بحلول عام 2022، تحديد وسائل تنفيذ الإطار للفترة من 2020 إلى 2030 أو الالتزام بها؛ (ب) بحلول عام 2030، تحديد وسائل تنفيذ الإطار للفترة من 2030 إلى 2040 أو الالتزام بها.

الهدف 20 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، ضمان المشاركة المنصفة في صنع القرار المتعلق بالتنوع البيولوجي وضمان الحقوق على الموارد ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، وفقا للظروف الوطنية.

**آليات التنفيذ والاستعراض**

**توليد المعارف وإدارتها وتقاسمها** - توليد وإدارة وتقاسم المعارف المتعلقة بالأبعاد الجنسانية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتقاسم العادل والمنصف للمنافع.

*الهدف:* تعزيز قاعدة أدلة ومستوى فهم الآثار المتمايزة جنسانيا لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، ودور المرأة في حفظه واستخدامه المستدام بوصفها عاملا من عوامل التغيير.

*الهدف:* تعزيز قدرة الحكومات وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على جمع وتحليل وتطبيق البيانات المتعلقة بالتنوع البيولوجي المصنَّفة حسب نوع الجنس وعوامل ديموغرافية أخرى.

*الهدف:* دعم مشاركة المنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والإبلاغ عنه.

آلية تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: توليد المعارف وإدارتها وتقاسمها

(أ) زيادة حماية المعارف التقليدية والاعتراف بمساهماتها في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ب) تعزيز علم التنوع البيولوجي والتعليم والتعلم التنظيمي.

الهدف 19 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، ضمان توافر معلومات جيدة، بما في ذلك المعارف التقليدية، لصناع القرار والجمهور من أجل الإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي من خلال نشر الوعي وتشجيع التعليم والبحوث.

**الشراكات والتعاون** - المشاركة الفعالة للمنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع.

**الرصد والإبلاغ** - رصد مساهمات النساء والفتيات في حفظ التنوع البيولوجي والموارد الجينية واستخدامهما المستدام والإبلاغ عن هذه المساهمات.

*الهدف:* التأكد من أنّ التقارير الوطنية والملاحظات المقدَّمة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي توفر معلومات عن تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية وعن التنفيذ المراعي للمنظور الجنساني للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

**الموارد** - تخصيص الموارد اللازمة لدعم المبادرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية ولتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 تنفيذا يراعي المنظور الجنساني.

*الهدف:* تخصيص الموارد وتطبيق الميزنة المراعية للمنظور الجنساني من أجل تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (بما في ذلك عن طريق تتبُّع الموارد المخصَّصة للمسائل الجنسانية في هذه الأنشطة والإبلاغ عنها).

الهدف 18 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي: بحلول عام 2030، زيادة الموارد المالية المتأتية من جميع المصادر الدولية والمحلية بنسبة [X في المائة]، من خلال موارد مالية جديدة وإضافية وفعالة تتناسب مع طموح غايات وأهداف الإطار، وتنفيذ استراتيجية بناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتعاون العلمي لتلبية الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

11- هناك عدة بنود أُدرِجت في المشروع الأول للخطوط العريضة ضمن القسم الثاني بشأن آليات دعم التنفيذ[[6]](#footnote-8) والقسم الثالث بشأن المسؤولية والشفافية، والتواصل، وإذكاء الوعي، وزيادة الإقبال[[7]](#footnote-9) ولم تُدرَج كبنود منفصلة في هذه الخطوط العريضة. ومن المزمع أن يكون بناء القدرات جزءا أساسيا من إجراءات متعددة لتنفيذ مشاريع الغايات ولدعم وسائل التنفيذ الأخرى، وبالتالي فإنه لم يُقترح كبند قائم بذاته في هذا المشروع. وبالمثل يمكن إدراج التواصل وإذكاء الوعي كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق مشاريع الغايات وتحسين تدابير دعم التنفيذ. ولم تُدرَج أي إشارة إلى عملية الاستعراض في هذا المشروع، وبدلا من ذلك يمكن أن يُنظر في الإجراءات المتعلقة بالاستعراض مستقبلا تحت عنوان الرصد والإبلاغ.

12- وعلى النحو المبين أعلاه، يمكن أن تُرى مشاريع الغايات والأهداف وآليات التنفيذ والاستعراض المرتبطة بها على أنها ذات صلة بجميع غايات وأهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومنطبقة عليها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ولا يتضمن مشروع الخطوط العريضة، في هذه المرحلة من عملية وضعه، المبادرات المتعلقة بمجالات مواضيعية محددة تتعلق بالتنوع البيولوجي (مثل التنوع البيولوجي الزراعي والبحري والساحلي والحرجي، وما إلى ذلك) وإنما يُقصد من الغايات والأهداف وأنواع الإجراءات المطروحة فيه أن تكون ذات صلة بمعالجة الاعتبارات الجنسانية في مجالات مواضيعية مختلفة.

13- ويتضمن الجدول الوارد أدناه والذي يحتوي على مشروع الخطوط العريضة لخطة عمل الاعتبارات الجنسانية أمثلة للإجراءات المرتبطة بمشاريع الغايات والأهداف، والمرتبطة بكل آلية من آليات التنفيذ والاستعراض. وتستند هذه الإجراءات إلى المدخلات المستقاة من الملاحظات المقدَّمة وكذلك إلى الإجراءات المتفق عليها في الالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة. وقد أُدرِجت الإجراءات في هذه المرحلة كأساس لمزيد من المدخلات، ولأغراض توضيحية، من أجل المساعدة على توضيح كيفية معالجة الغايات وآليات التنفيذ والاستعراض والأهداف بصورة أكثر واقعية. ويتضمن الجدول أيضا المجالات الرئيسية للاتساق مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والروابط بالمؤشرات المقترحة للإطار. [[8]](#footnote-10) ويوضح العمود المتعلق بالاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة سعي خطة عمل الاعتبارات الجنسانية إلى دعم تحقيق الالتزامات الدولية الهامة المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية والتنوع البيولوجي. وقد أُدرِج هذا العمود في الجدول لأغراض مرجعية فقط، لضمان إيجاد فهم واضح للروابط، وكأساس لتحديد الغايات والأولويات والإجراءات المناسبة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي. وليس المقصود من هذا القسم أن يكون شاملا، ولكن بالأحرى أن يشير إلى الروابط الأهم أو الأكثر صلة. *ولا يُتوقع أن يُدرَج هذا العمود في خطة العمل النهائية للاعتبارات الجنسانية، ما لم يُطلب الاحتفاظ به*. ولا يتضمن مشروع الخطوط العريضة في هذه المرحلة الجهات الفاعلة المسؤولة والنواتج المتوخاة والجداول الزمنية. وقد يُستهدف الحصول على مدخلات لإكمال هذه العناصر في مراحل لاحقة من إعداد الخطة.

14- وعلى النحو المبين في المشروع الأول للخطوط العريضة، ترتكز هذه العملية ومشروع الوثيقة هذا على فهم أنّ جميع الجهات الفاعلة المعنية لها دور تؤديه في تنفيذ الاتفاقية ودعم أهداف تعميم مراعاة المنظور الجنساني. ولكي يتسنى اتّباع نهج يراعي المنظور الجنساني في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والاتفاقية، يجب أن تكون هذه العملية تشاركية وشاملة. وبناء على ذلك، تُدعى الأطراف، وكذلك الكيانات الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والجماعات النسائية، والشباب، والقطاع الخاص، وسائر أصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم مُدخلات ودعم وضع خطة عمل جديدة للاعتبارات الجنسانية وتنفيذها بفعالية.

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الخطوط العريضة المُحدَّثة لخطة عمل الاعتبارات الجنسانية لما بعد عام 2020** | | | | | **رقم الصف** |
| **الغاية الشاملة 1: تَمتُّع النساء والفتيات بالمساواة في فرص الحصول على موارد التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وما يرتبط بها من موارد وخدمات اقتصادية وامتلاكها والتصرف فيها** | | | | | **1** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| تعزيز حقوق المرأة في الأراضي والموارد الطبيعية، بما في ذلك عن طريق تحديد وإزالة الحواجز المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية | توفير التدريب والتعليم والدعم للنساء والفتيات لتمكينهن من فهم وممارسة حقوقهن | *الغاية باء من غايات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* تقييم المساهمات التي تقدمها الطبيعة إلى الناس أو الحفاظ عليها أو تعزيزها من خلال الحفظ والاستخدام المستدام من أجل دعم خطة التنمية العالمية لصالح جميع الناس  *المرحلة الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية:* تسهم الطبيعة في النظم الغذائية المستدامة والأمن الغذائي، والوصول إلى مياه الشرب المأمونة، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية  *الهدف 20 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، ضمان المشاركة المنصفة في صنع القرار المتعلق بالتنوع البيولوجي وضمان الحقوق على الموارد ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، وفقا للظروف الوطنية | هدف التنمية المستدامة 1-4؛  هدف التنمية المستدامة 2-3؛  هدف التنمية المستدامة 5-أ: القيام بإصلاحات لتخويل *المرأة حقوقا متساوية* في الموارد الاقتصادية، وكذلك *إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات*، وعلى الخدمات المالية، والميراث *والموارد الطبيعية*، وفقا للقوانين الوطنية  [المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني](http://www.fao.org/3/i2801a/i2801a.pdf)؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf)  "ستهدف الأطراف إلى زيادة حقوق المرأة في الأراضي عن طريق نُهج متنوعة ومبتكرة بحلول عام 2030"  [التوصية العامة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة رقم 34 (2016) بشأن حقوق المرأة الريفية](https://undocs.org/ar/CEDAW/C/GC/34)  [الاتفاقية المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية (رقم 169)](https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---normes/documents/normativeinstrument/wcms_c169_ar.pdf) | 20-0-2 السكان الذين لديهم حقوق حيازة مضمونة في الأراضي  (التصنيف حسب نوع الجنس ونوع الحيازة) | **2** |
| القضاء على العنف الجنساني الذي يُرتكب أثناء الحصول على التنوع البيولوجي وحفظه (بما في ذلك حماية المدافعات عن حقوق الإنسان البيئية) | دمج التدابير اللازمة لتحديد ومعالجة ورصد العنف الجنساني في تخطيط وتنفيذ سياسات وبرامج ومشاريع التنوع البيولوجي | هدف التنمية المستدامة 5-1؛  هدف التنمية المستدامة 5-2؛  هدف التنمية المستدامة 5-3؛  قرار مجلس حقوق الإنسان - [A/HRC/40/L.22/Rev.1](https://undocs.org/ar/A/HRC/40/L.22/Rev.1)؛  "... ويهيب بالدول أن تتخذ الخطوات المناسبة والحازمة والعملية لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان، وأن تدمج منظورا جنسانيا فيما تبذله من جهود للتحقيق في التهديدات والهجمات ضد المدافعات عن حقوق الإنسان، وأن تهيئ بيئة آمنة ومواتية للدفاع عن حقوق الإنسان، على نحو ما دعت إليه الجمعية العامة في قراريها 68/181 و72/247"  سياسة برنامج الأمم المتحدة للبيئة - النهوض بالمزيد من الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية؛  [التوصية العامة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة رقم 34 (2016) بشأن حقوق المرأة الريفية](https://undocs.org/ar/CEDAW/C/GC/34)  الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة - [الروابط بين العنف الجنساني والبيئة](https://portals.iucn.org/library/sites/library/files/documents/2020-002-En.pdf)؛  اتفاق اسكازو - [الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي](https://treaties.un.org/doc/Treaties/2018/03/20180312%2003-04%20PM/CTC-XXVII-18.pdf) | **3** |
| ضمان وجود آليات لتمكين النساء من الحصول المتساوي على الموارد والخدمات اللازمة لدعمهن في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام (بما في ذلك الخدمات المالية، والائتمان، وبرامج التدريب، والمعلومات ذات الصلة، والتعليم، من بين أمور أخرى) | تحديد الفجوات بين الجنسين والتعاون مع الشركاء المعنيين من القطاع المالي والعاملين في مجال التعليم ومجال تنمية المهارات وغيرهم من الشركاء لوضع استراتيجيات ومبادرات لدعم المساواة في في فرص حصول النساء والفتيات على الموارد والخدمات ذات الصلة | هدف التنمية المستدامة 5-أ؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf)  "ستسعى الأطراف إلى بناء القدرات المعرفية للنساء المستخدمات للأراضي في المجالات التي تستهدف تحقيق الإدارة المستدامة للأراضي، بُغية توفير الموارد التكنولوجية المناسبة، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات، والإدارة المستدامة للأراضي، والتدريب، وخدمات الإرشاد، وتعليم الفتيات." | **4** |
| **الغاية الشاملة 2: انتفاع النساء والفتيات من الطبيعة والتنوع البيولوجي على قدم المساواة مع الرجال والفتيان** | | | | | **5** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| ضمان وجود آليات لتمكين النساء والفتيات من الحصول المتساوي على منافع الطبيعة (بما في ذلك التغذية والأمن الغذائي وسبل العيش والصحة والرفاه) | تحديد وتنفيذ تدابير مناسبة لضمان المساواة في فرص حصول النساء والفتيات والرجال والفتيان على منافع الطبيعة، بما في ذلك من خلال خطط الدفع مقابل خدمات النظم الإيكولوجية | *الغاية باء للإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* تقييم المساهمات التي تقدمها الطبيعة إلى الناس أو الحفاظ عليها أو تعزيزها من خلال الحفظ والاستخدام المستدام من أجل دعم خطة التنمية العالمية لصالح جميع الناس  *المرحلة الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية:* تسهم الطبيعة في النظم الغذائية المستدامة والأمن الغذائي، والوصول إلى مياه الشرب المأمونة، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث الطبيعية  *الغاية جيم:* تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بشكل عادل ومنصف  *المراحل الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية:* (1) إنشاء آليات الحصول وتقاسم المنافع في جميع البلدان؛ (2) زيادة تقاسم المنافع بنسبة [X في المائة].  *الهدف 8 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، ضمان المنافع، بما في ذلك التغذية والأمن الغذائي وسبل العيش والصحة والرفاه، للناس، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفا من خلال الإدارة المستدامة للأنواع البرية من الحيوانات والنباتات.  *الهدف 10 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، ضمان أن تسهم الحلول القائمة على الطبيعة ونهج النظم الإيكولوجية في تنظيم جودة الهواء، والأخطار والأحداث المناخية المتطرفة، وجودة وكمية المياه لما لا يقل عن [XXX مليون] شخص.  *الهدف 12 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، زيادة المنافع المتقاسمة من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بمقدار [X] من خلال ضمان الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. |  | جيم-0-1 مقدار المنافع النقدية (بالدولار الأمريكي) التي تستلمها البلدان من استخدام الموارد الجينية نتيجة لاتفاق الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك المعارف التقليدية (التصنيف حسب المستفيدين - بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وحسب نوع الجنس)  جيم-0-2 عدد نتائج البحث والتطوير أو المطبوعات المتبادلة نتيجة لاتفاق الحصول وتقاسم المنافع (التصنيف حسب المستفيدين - بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وحسب نوع الجنس)  10-0-2 النظم الإيكولوجية التي تقدم خدمات لخفض تآكل السواحل، والحماية من الفيضانات، وخدمات أخرى (التصنيف حسب نوع الجنس)  12-0-1 عدد المستخدمين الذين تقاسموا المنافع من استخدام الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية مع مقدمي هذه الموارد و/أو المعارف (التصنيف حسب نوع الجنس وحسب حالة انتماء المستخدم إلى الشعوب الأصلية - رئيس منظمة المستخدمين) | **6** |
| تعزيز حصول النساء والفتيات على فرص عمل رسمية جيدة ومدفوعة الأجر في القطاعات وسلاسل الأنشطة المضيفة للقيمة المرتبطة بالتنوع البيولوجي | تحديد/تحليل أدوار النساء والرجال على امتداد سلاسل القيمة القائمة على التنوع البيولوجي لتحديد الفجوات بين الجنسين والتدخلات الداعمة لضمان المساواة في الفرص | *الهدف 14 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، خفض الآثار السلبية التي يتعرض لها التنوع البيولوجي بنسبة [50 في المائة] على الأقل من خلال ضمان استدامة ممارسات الإنتاج وسلاسل الإمداد. | هدف التنمية المستدامة 8-5  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf)  "ستسعى الأطراف إلى تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال كسر الحواجز الجنسانية وتهيئة فرص جيدة لإدرار الدخل للمرأة الريفية المشاركة في أنشطة التنفيذ"  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)  كاف-2، الفقرة 256 (ط)  "وضع برامج لإشراك المهنيات والعالمات، علاوة على المشتغلات بالأعمال التقنية والإدارية والكتابية، في الإدارة البيئية، ووضع برامج لتدريب الفتيات والنساء في هذه الميادين، وإتاحة مزيد من الفرص لتوظيف النساء وترقيتهن في هذه الميادين، واتخاذ تدابير خاصة لتعزيز خبرة المرأة ومشاركتها في هذه الأنشطة" | 8-0-2 نسبة السكان المشتغلين بالأعمال التقليدية (التصنيف حسب نوع الجنس وحسب حالة الانتماء إلى الشعوب الأصلية) | **7** |
| **الغاية الشاملة 3: تناول رؤى ومصالح واحتياجات النساء والفتيات بقدر متساو في القرارات المتعلقة بسياسات وخطط وبرامج التنوع البيولوجي** | | | | | **8** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| زيادة وتعزيز مشاركة المرأة ودورها القيادي على جميع مستويات صنع القرارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي | تحديد الفجوات بين الجنسين ووضع أهداف/مقاصد لتعزيز مشاركة المرأة ودورها القيادي في هيئات الحوكمة المتعلقة بالتنوع البيولوجي على جميع المستويات | *الغاية دال للإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* توافر وسائل التنفيذ لتحقيق جميع الغايات والأهداف الواردة في الإطار  *المراحل الرئيسية المرتبطة بالاعتبارات الجنسانية:* (أ) بحلول عام 2022، تحديد وسائل تنفيذ الإطار للفترة من 2020 إلى 2030 أو الالتزام بها؛ (ب) بحلول عام 2030، تحديد وسائل تنفيذ الإطار للفترة من 2030 إلى 2040 أو الالتزام بها.  *الهدف 20 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، ضمان المشاركة المنصفة في صنع القرار المتعلق بالتنوع البيولوجي وضمان الحقوق على الموارد ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات وكذلك الشباب، وفقا للظروف الوطنية. | هدف التنمية المستدامة 5-5؛  هدف التنمية المستدامة 16-7؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf) "ستسعى الأطراف إلى زيادة وتعزيز مشاركة المرأة ومنحها دوراً قيادياً على جميع المستويات في عملية صنع القرار وتنفيذ الاتفاقية على الصعيد المحلي، بما في ذلك التصدي للجفاف والعواصف الرملية والترابية والتدخلات المتعلقة بتحييد تدهور الأراضي، وستعمل الأطراف على الوصول إلى تحقيق التكافؤ الجنساني بحلول عام ٢٠٣٠"  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)، كاف-1، الفقرة 254 (د)  "وضع استراتيجيات وآليات لزيادة نسبة المرأة المشتركة، ﻻ سيما على مستويات القاعدة الشعبية، كصانعة قرار، ومخططة، ومديرة، وعالمة، ومستشارة تقنية، وبصفتها مستفيدة، في تصميم واستحداث وتنفيذ سياسات وبرامج إدارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة وحفظها"؛  [UNEP/EA.4/L.21](https://papersmart.unon.org/resolution/uploads/k1900912.pdf) تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان وتمكين النساء والفتيات في الإدارة البيئية | دال-0-1 مؤشر تغطية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بعمليات رسمية تضمن مشاركة النساء والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والشباب وتلتقط وسائل التنفيذ  20-0-3 مدى مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والفتيات، فضلا عن الشباب، في صنع القرارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي | **9** |
| تعزيز المشاركة والقيادة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في عمليات اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال إشراك الجماعات النسائية وعضوات الوفود | تعزيز المبادرات الرامية إلى بناء قدرات عضوات الوفود في مجال القيادة والتفاوض وتيسير التفاوض، بما في ذلك من خلال الحلقات الدراسية الشبكية والتدريب أثناء الدورات | هدف التنمية المستدامة 5-5؛  هدف التنمية المستدامة 16-7؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  " باء-2 تعزيز تمويل السفر كوسيلة لدعم مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع الوفود الوطنية المشاركة في دورات الاتفاقية الإطارية، فضلا عن التمويل اللازم لدعم مشاركة المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية الشعبية من البلدان النامية، وأقل البلدان نموا، والدول الجُزرية الصغيرة النامية، وتشجيع الأطراف والمنظمات ذات الصلة على تقاسم المعلومات المتعلقة بتمويل السفر" | **10** |
| إدماج الاعتبارات الجنسانية في الالتزامات الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وفي عمليات تنفيذها وإعداد ميزانياتها والإبلاغ عنها | تبادل الخبرات والدروس المستفادة في مجال وضع وتنقيح وتنفيذ ورصد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي التي تراعي المنظور الجنساني، بما في ذلك تخطيط المشاريع التي تراعي المنظور الجنساني والإبلاغ عنها | مقررات اتفاقية التنوع البيولوجي: 9/8؛ و10/19؛ و11/2؛ و12/7؛ و13/1  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)، كاف-2، دمج الاهتمامـات والمنظـورات الـتي تراعي الفوارق بين الجنسين في السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة | **11** |
| **آليات التنفيذ والاستعراض** | | | | | **رقم الصف** |
| **توليد المعارف وإدارتها وتقاسمها**  **توليد وإدارة وتقاسم المعارف المتعلقة بالأبعاد الجنسانية لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتقاسم العادل والمنصف للمنافع** | | | | | **12** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| تعزيز قاعدة أدلة ومستوى فهم الآثار المتمايزة جنسانيا لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، ودور المرأة في حفظه واستخدامه المستدام بوصفها عاملا من عوامل التغيير | بناء الخبرات ودعم جمع وتوحيد وتطبيق البيانات والمعلومات المتعلقة بالمسائل الجنسانية والتنوع البيولوجي، بما في ذلك المعارف التقليدية المتمايزة جنسانيا | *آلية تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* توليد المعارف وإدارتها وتقاسمها  (أ) زيادة حماية المعارف التقليدية والاعتراف بمساهماتها في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛  (ب) تعزيز علم التنوع البيولوجي والتعليم والتعلم التنظيمي.  *الهدف 19 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، ضمان توافر معلومات جيدة، بما في ذلك المعارف التقليدية، لصناع القرار والجمهور من أجل الإدارة الفعالة للتنوع البيولوجي من خلال نشر الوعي وتشجيع التعليم والبحوث. | [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  "ألف-4 تعزيز قاعدة أدلة ومستوى فهم التأثيرات المتمايزة لتغير المناخ على الرجل والمرأة ودور المرأة بوصفها عاملا من عوامل التغيير وعلى الفرص المتاحة للمرأة"  "دال-4 دعم جمع وتوحيد المعلومات والخبرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ في سياق القطاعات والمجالات المواضيعية، فضلا عن تحديد الخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ، حسب الاقتضاء، وتعزيز منصات تقاسم المعارف المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ"  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)، كاف-1، كاف-2، كاف-3  كاف-2، الفقرة 256 (و)  "تشجيع المعارف ورعاية البحوث المتعلقة بدور المرأة، وبالخصوص المرأة الريفية ونساء الشعوب الأصلية، في جمع الأغذية وإنتاجها، وحفظ التربة، والري، وإدارة مستجمعات المياه، والصرف الصحي، وإدارة المناطق الساحلية والموارد البحرية، والنظام المتكامل لمقاومة اﻵفات، وتخطيط استخدام اﻷراضي، وحفظ الأحراج، والحراجة المجتمعية، ومصايد اﻷسماك، والوقاية من الكوارث الطبيعية، ومصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، مع التركيز بوجه خاص على معارف نساء الشعوب الأصلية وخبرتهن" | 19-0-2 مدى تعميم (أ) تعليم المواطنة العالمية و(ب) التعليم من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، وذلك على جميع المستويات في (أ) السياسات التعليمية على الصعيد الوطني؛ و(ب) المناهج الدراسية؛ و(ج) تدريب المعلمين؛ و(د) تقييم الطلاب | **13** |
| تعزيز قدرة الحكومات وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على جمع وتحليل وتطبيق البيانات المتعلقة بالتنوع البيولوجي المصنَّفة حسب نوع الجنس وعوامل ديموغرافية أخرى | تبادل المؤشرات النموذجية والبيانات وأفضل الممارسات والإرشادات ذات الصلة بشأن إعداد ورصد البيانات المصنَّفة حسب نوع الجنس وعوامل ديموغرافية أخرى |  | الجهود المستمرة المبذولة بموجب إطار أهداف التنمية المستدامة  [المقرر 14/18 لاتفاقية التنوع البيولوجي](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-18-ar.pdf)  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  "دال-7 تعزيز إتاحة البيانات المصنَّفة حسب نوع الجنس لأغراض التحليل الجنساني، مع مراعاة العوامل المتعددة الأبعاد، من أجل تحسين توجيه السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية المراعية للمنظور الجنساني، حسب الاقتضاء"  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)، كاف-2، كاف-3 |  | **14** |
| **الشراكات والتعاون**  **المشاركة الفعالة للمنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع** | | | | | **15** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| دعم مشاركة المنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والإبلاغ عنه | تعزيز قدرة المنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية على دعم تخطيط وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وما يرتبط بها من أنشطة والإبلاغ عنها، بما في ذلك دمج التنوع البيولوجي في البرامج الجنسانية الأخرى |  | [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  "دال-5 إشراك الجماعات النسائية والمؤسسات الوطنية المعنية بالمرأة والمسائل الجنسانية في عملية وضع وتنفيذ وتحديث السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية، حسب الاقتضاء، على جميع المستويات"؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf)  "ستسعى الأطراف إلى إقامة شراكات مع الخبراء والشركاء الإنمائيين، والوكالات الحكومية والخاصة ذات الصلة التي تمكّن النساء والفتيات من الحصول على الموارد، وذلك بالنسبة للنساء المشاركات في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي وتخفيف آثار الجفاف."  [منهاج عمل بيجين](https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf)، كاف-1 |  | **16** |
| **الرصد والإبلاغ**  **رصد مساهمات النساء والفتيات في حفظ التنوع البيولوجي والموارد الجينية واستخدامهما المستدام والإبلاغ عن هذه المساهمات** | | | | | **17** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| التأكد من أنّ التقارير الوطنية والملاحظات المقدَّمة بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي توفر معلومات عن تنفيذ خطة عمل الاعتبارات الجنسانية وعن التنفيذ المراعي للمنظور الجنساني للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 | تجميع أفضل الممارسات والدروس المستفادة والفجوات الموجودة في عمليات التنفيذ والرصد والإبلاغ التي تراعي المنظور الجنساني، بمشاركة المنظمات والشبكات النسائية والخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية |  | [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf)  "لدى تقديم التقارير الوطنية، سوف تتناول الأطراف الجهود الرامية إلى معالجة مسألة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياق تنفيذ الاتفاقية والدروس المستفادة من ذلك."  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  "هاء-2 رصد تنفيذ السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية المراعية للمنظور الجنساني والإبلاغ عنها، حسب الاقتضاء، ضمن التقارير والبلاغات المنتظمة في إطار عملية الاتفاقية الإطارية." |  | **18** |
| **الموارد**  **تخصيص الموارد اللازمة لدعم المبادرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية ولتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 تنفيذا يراعي المنظور الجنساني** | | | | | **19** |
| **ألف-**  **مشاريع الأهداف** | **باء-**  **أمثلة الإجراءات** | **جيم-**  **الاتساق مع المشروع الأوّلي المُحدَّث للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020** | **دال-**  **الاتساق مع الالتزامات الدولية ذات الصلة** | **هاء-**  **الروابط بمؤشرات الإطار العالمي للتنوع البيولوجي** |  |
| تخصيص الموارد وتطبيق الميزنة المراعية للمنظور الجنساني من أجل تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (بما في ذلك عن طريق تتبُّع الموارد المخصَّصة للمسائل الجنسانية في هذه الأنشطة والإبلاغ عنها) | إذكاء الوعي بالدعم المالي والتقني المتاح لتعزيز استخدام النُهج المراعية للمنظور الجنساني في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما يشمل الممارسات الجيدة لتيسير وصول المنظمات النسائية الشعبية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى التمويل | *الهدف 18 من أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي:* بحلول عام 2030، زيادة الموارد المالية المتأتية من جميع المصادر الدولية والمحلية بنسبة [X في المائة]، من خلال موارد مالية جديدة وإضافية وفعالة تتناسب مع طموح غايات وأهداف الإطار، وتنفيذ استراتيجية بناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتعاون العلمي لتلبية الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. | هدف التنمية المستدامة 10-4؛  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:](https://www.unccd.int/sites/default/files/documents/2018-01/GAP%20ENG%20%20low%20res_0.pdf) ستسعى الأطراف إلى تخصيص الموارد اللازمة لدعم المبادرات الجنسانية والتأكد من أنّ مخصصات الميزانية تعزز المساواة بين الجنسين و/أو تمكين المرأة في تدخلاتها"  [خطة العمل الجنسانية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:](https://undocs.org/ar/fccc/cp/2019/l.3)  "دال-1 تقاسم التجارب ودعم بناء القدرات في مجال الميزنة المراعية للمنظور الجنساني، بما يشمل إدماج الميزنة المراعية للمنظور الجنساني في الميزانيات الوطنية من أجل النهوض بالسياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية المراعية للمنظور الجنساني، حسب الاقتضاء"  "دال-2 إذكاء الوعي بالدعم المالي والتقني المتاح لتعزيز إدماج المسائل الجنسانية في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية، حسب الاقتضاء، بما يشمل الممارسات الجيدة لتيسير وصول المنظمات النسائية الشعبية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى التمويل المتعلق بالمناخ"  [خطة عمل أديس أبابا](https://undocs.org/ar/A/RES/69/313)، "... وسنرسّـخ الشـفافية والمشـاركة المتكافئة في عملية الميزنة، وسنشجع الميزنة والتتبّع المراعيين للمنظور الجنساني. ..." | دال-0-2 التمويل الوطني لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي | **20** |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* CBD/SBI/3/1. [↑](#footnote-ref-3)
2. <https://www.cbd.int/doc/notifications/2020/ntf-2020-055-gender-en.pdf> [↑](#footnote-ref-4)
3. ستؤكَّد تواريخ انعقاد الدورة الرسمية للاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ لاحقا. [↑](#footnote-ref-5)
4. <https://www.cbd.int/notifications/2020-055> [↑](#footnote-ref-6)
5. [التوصية العامة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة رقم 34 (2016) بشأن حقوق المرأة الريفية](http://docstore.ohchr.org/SelfServices/FilesHandler.ashx?enc=6QkG1d%2FPPRiCAqhKb7yhsldCrOlUTvLRFDjh6%2Fx1pWB6lCUVZF6giuQZbHO4%2FX%2B4gj4dFMZEzWuK7WO2hhzbUHgczt%2F7M7mdXwgIc%2Fubx2J6qCQeRQNV3afp1Ne%2BxCl7) [↑](#footnote-ref-7)
6. تضمَّن المشروع الأول للخطوط العريضة أربعة عناصر أُدرجت في القسم الثاني بشأن آليات دعم التنفيذ. وتمثلت هذه العناصر في الموارد، وبناء القدرات، وتوليد وتقاسم المعارف العلمية، والشراكات والتعاون. [↑](#footnote-ref-8)
7. تضمَّن المشروع الأول للخطوط العريضة ثلاثة عناصر أُدرجت في القسم الثالث بشأن المسؤولية والشفافية، والتواصل، وإذكاء الوعي، وزيادة الإقبال. وتمثلت هذه العناصر في عملية الاستعراض، والرصد والإبلاغ، والتواصل وإذكاء الوعي وزيادة الإقبال. [↑](#footnote-ref-9)
8. هذه المؤشرات مأخوذة من المؤشرات الواردة في الوثيقة [CBD/SBSTTA/24/3](https://www.cbd.int/doc/c/d361/e643/b0d4a9f3cbbc168edc0d66ca/sbstta-24-03-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-10)